بمقتضى أمر عدد 2035 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.

أنهيت تسمية السيد مراد اليعقوبي، الأستاذ المساعد للتعليم العالي، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال ابتداء من 10 مارس 2014.

بمقتضى أمر عدد 2036 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.

أنهيت تسمية السيد شعبان شافي، أستاذ التعليم العالي، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال ابتداء من 26 مارس 2014.

وزارة التربية

أمر عدد 2037 لسنة 2014 مؤرخ في 6 جوان 2014 يتعلق بإحداث منحة خاصة لفائدة سلك التفقد البيداغوجي بوزارة التربية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التربية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 وبالقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2348 لسنة 2001 المؤرخ في 2 أكتوبر 2001 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي بوزارة التربية كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2455 لسنة 2009 المؤرخ في 24 أوت 2009،

وعلى الأمر عدد 2950 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التربية والتكوين،

وعلى الأمر عدد 84 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإحالة مشمولات وزارة التربية والتكوين سابقا المتعلقة بالتكوين المهني إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى القرار الجمهوري عدد 32 لسنة 2014 المؤرخ في 29 جانفي 2014 المتعلق بتعيين رئيس الحكومة،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي وزير الاقتصاد والمالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول ـ أحدثت بمقتضى أحكام هذا الأمر منحة خاصة لفائدة سلك التفقد البيداغوجي بوزارة التربية.

الفصل 2 ـ يضبط مقدار المنحة الخاصة المشار إليها بالفصل الأول أعلاه بـ85 دينارا تصرف على قسطين:

ـ القسط الأول : 40 دينارا تصرف بداية من جانفي 2014.

ـ القسط الثاني : 45 دينارا تصرف بداية من جانفي 2015.

الفصل 3 ـ تصرف هذه المنحة شهريا وتخضع إلى الحجز بعنوان المساهمة في أنظمة التقاعد والحيطة الاجتماعية وإلى الضريبة على الدخل.

الفصل 4 ـ وزير التربية ووزير الاقتصاد والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 جوان 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى أمر عدد 2038 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.

كلّف السيد رضا السليطي، المتفقد العام للتربية، بمهام مدير المركز الوطني للصيانة.

عملا بأحكام الفصل 6 (جديد) من الأمر عدد 1816 لسنة 1999 المؤرخ في 23 أوت 1999 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 2039 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.

كلّف السيد محمد الناصر كحلا، أستاذ التعليم الأول فوق الرتبة، بمهام كاتب عام بالمندوبية الجهوية للتربية بسوسة.

عملا بأحكام الفصل 11 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 2040 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014.

كلّف السيد عامر عبيد، أستاذ التعليم الأول فوق الرتبة، بمهام مدير التقييم والجودة وتكنولوجيات المعلومات والاتصال بالمندوبية الجهوية للتربية بالمنستير.